

المؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية

والطريق إلى الوحي الإلهي هو الكتاب الكريم والسنة النبوية، والباقي كالأجماع والعقل والتواتر أو الخبر والسيرة وغيرها إنما هي أدوات كشف عن مضمون الكتاب والسنة تختلف في مستويات الاحتمال فيها حسب طبيعتها. وهذه المسلمة وتفرعاتها يتم بحثها عادة في بحث ضرورة الدين والشريعة، وبحث الأدلة في أصول الفقه. ج- شمول الشريعة لكل مناحي الحياة الثالثة؛ هي النصوص الواضحة لعموم الشريعة وشمولها لكل تفاصيل الحياة الإنسانية دون استثناء والتي أكدها القرآن الكريم (ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة) (النحل/ 89)، مضافاً إلى الروايات الشريفة التي تؤكد وجود تفاصيل حتى (أرش الخدش). ومن ذلك كانت المسلمة المعروفة فقهيًا من أن كل حادثة لا تخلو من حكمٍ تعالى فيها. الحادثة وفي مقابل ذلك، الحادثة التي تعني أن تصاغ الحياة الإنسانية حسب ما تفرضه الوسائل والأساليب والامكانيات والقدرات والمصالح والمفاسد والميول والرغبات الإنسانية المتغيرة والمتطورة، فإن الشريعة الإسلامية جاءت لإدارة حياة الإنسان والوصول به إلى التكامل، وهذا لا يتحقق إلا إذا أخذت بنظر الاعتبار واقع الإنسان وقدراته (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) (البقرة/ 286)، واهتمت بمصالح الإنسان المادية والمعنوية لأن الأحكام تابعة للمصالح والمفاسد الواقعية، وهي غير منفصلة عن فطرته وغرائزه وميوله، لأن ذلك ما أودعه الله تعالى في نفس الإنسان (زيّن للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسوّمة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب) (آل عمران/ 14) (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) (الأعراف/ 32)، وكل ذلك يخضع لوسائل وأساليب يبتدعها الإنسان ويبتكرها من